قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨٩ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على اتفاق المعونة المالية لتمويل مشروعات التنمية والكتابين المتبادلين الملحقين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قــرر :

مادة وحيدة ــ الموافقة على اتفاق المعونة المالية لتمويل مشروعات التنمية والكتابين المتبادلين الملحقين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (٢٢ يونيه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

بشأن المعونة المالية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية مدفوعتان بروح الصداقة القائمة بينهما ورغبة منهما فى توثيق وتدعيم علاقات الصداقة هذه بالتعاون المثمر فى مجال التنمية وإدراكا منهما أن تدعيم هذه العلاقات يشكل أساس الاتفاق الحالى واستهدافا للمساهمة فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى مصر اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

تمكن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية أو أى مقترضين آخرين يتم اختيارهم بمعرفة كلا الحكومتين من الحصول على قروض من بنك كريديت انشتالت (مؤسسة قروض التعمير) ومقرها الرئيسى فرانكفورت . تصل قيمتها الإجمالية إلى ٩٠ مليون مارك ألمانى (تسعون مليون مارك ألمانى) لتمويل مشروعات يتم اختيارها باتفاق الحكومتين إذا أثبتت الدراسة سلامتها وملاءمتها للتنمية .

(مادة ٢)

١ ــ يتم تنظيم استخدام القروض وكذلك الشروط الممنوحة بمقتضاها بموجب نصوص الاتفاقات التى تبرم بين المقترض والكريديت انشتالت وهى تخضع للأحكام القانونية المطبقة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية .

٢ ــ تضمن كل من حكومة جمهورية مصر العربية فى حالة ما إذا لم تكن هى بذاتها المقترضة والبنك المصرى لبنك الكريديت انشتالت جميع المدفوعات بالمارك الألمانى التى يتعين أداؤها وفاء لالتزامات المقترض فى نطاق اتفاقات القيود التى يتم إبرامها طبقا للفقرة (١) أعلاه .

(مادة ٣)

تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الكريديت انشتالت من جميع الضرائب وأى التزامات عامة أخرى تفرض فى جمهورية مصر العربية وقت إبرام وخلال تنفيذ اتفاقات القرض المشار إليها فى المادة (٢) من الاتفاق الحالى .

(مادة ٤)

يتم توريد السلع والخدمات للمشروعات التى تمول طبقا للمادة (٢) من الاتفاق الحالى عن طريق تقديم عروض دولية مالم ينص على غير ذلك فى حالات فردية .

(مادة ٥)

فيما يختص بالتوريدات المترتبة على القروض تولى حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية أهمية خاصة للأفضلية التى تعطى لمنتجات الصناعات فى أراضى برلين .

(مادة ٦)

تسرى أحكام هذا الاتفاق أيضا على أراضى برلين ، بشرط عدم قيام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بإخطار حكومة جمهورية مصر العربية بما يخالف ذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ دخول الاتفاق الحالى حيز التنفيذ .

(مادة ٧)

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ توقيعه .

تم فى القاهرة فى ١٦ أبريل ١٩٧٥ من أصلين متطابقين باللغة الانجليزية ؛

عن حكومة جمهورية مصر العربية
اسماعيل فهمى

عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية
هانز ديتريش جنشر

القاهرة فى ١٦ أبريل ١٩٧٥

(رئيس الوفد الألمانى)

سيادة الرئيس

إشارة إلى المادة الثانية فقرة (١) من الاتفاق الموقع اليوم بين حكومتينا بشأن المعونة المالية ، أتشرف بأن أعزز مايلى :

إن الشروط والأحكام المشار إليها فى المادة السابقة سوف تكون متمشية مع الشروط والأحكام النمطية الجارى العمل بها فى جمهورية ألمانيا الاتحادية عند منح العون المالى للدول النامية .

وتنص هذه الشروط على سعر فائدة ٢ ٪ وفترة سداد قدرها ٣٠ سنة بما فيها فترة سماح ١٠ سنوات .

وأكون شاكرا ياسيادة الرئيس إذا تكرمتم بإبلاغنا مايفيد استلام هذا الكتاب .

وتفضلوا ياسيادة الرئيس بقبول فائق الاحترام ،

هانزد يتريش جنشر

إلى رئيس الوفد المصرى
وزير الخارجية
السيد / اسماعيل فهمى

القاهرة فى ١٦ أبريل ١٩٧٥

(رئيس الوفد المصرى)

سيادة الرئيس

أتشرف بالإحاطة أنى قد تسلمت كتابكم المؤرخ بتاريخ اليوم ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥ والذى نصه كما يلى :

"إشارة إلى المادة الثانية فقرة (١) من الاتفاق الموقع اليوم بين حكومتينا بشأن المعونة المالية ، أتشرف بأن أعزز مايلى :

إن الشروط والأحكام المشار إليها فى المادة السابقة سوف تكون متمشية مع الشروط والأحكام النمطية الجارى العمل بها فى جمهورية ألمانيا الاتحادية عند منح العون المالى للدول النامية .

وتنص هذه الشروط على سعر فائدة ٢ ٪ وفترة سداد قدرها ٣٠ سنة بما فيها فترة سماح ١٠ سنوات .

وأكون شاكرا ياسيادة الرئيس إذا تكرمتم بإبلاغنا مايفيد استلام هذا الكتاب" .

وتفضلوا ياسيادة الرئيس بقبول فائق الاحترام ،

اسماعيل فهمى

إلى رئيس الوفد الألمانى
الوزير الاتحادى للشئون الخارجية
هانزد يترىش جنشر

القاهرة فى ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥

(سرى)

(رئيس الوفد الألمانى)

سيادة الرئيس

بمناسبة المفاوضات التى تمت فى القاهرة بين وفود بلدينا فى الفترة من ١٤ إلى ١٦ أبريل ١٩٧٥ تم الاتفاق على مايلى استكمالا للاتفاق الذى وقع اليوم بشأن المعونة المالية :

١ ـ تسمح حكومة جمهورية مصر العربية للركاب والموردين بحرية اختيار شركات النقل البحرى أو الجوى لنقل الأشخاص والبضائع المترتبة على منح القروض وتمتنع عن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تستبعد أو تحول دون اشتراك شركات النقل الألمانية مع منحها الترخيص عند الطلب .

٢ ـ باستثناء عمليات النقل الجوى فإن هذا الاتفاق ينطبق أيضا على أراضى برلين طالما أن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لم تقم بإخطار حكومة جمهورية مصر العربية بما يخالف ذلك بعد ثلاثة أشهر من تاريخ دخول الاتفاق الحالى حيز التنفيذ .

ومن المفهوم للحكومتين أن عمليات النقل البحرى فى نطاق الاتفاق الحالى سوف تتم على سفن ألمانية ومصرية وفقا للمادة (٥) من الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٥ يناير ١٩٧٣ بين شركات الملاحة المصرية الألمانية .

وأكون شاكرا لو تفضلتم بتعزيز موافقتكم على هذا الكتاب .

وتفضلوا ياسيادة الرئيس بقبول فائق الاحترام ،

هانز ديتريش جنشر

إلى رئيس الوفد المصرى
وزير الخارجية
السيد / اسماعيل فهمى

القاهرة فى ١٦ أبريل ١٩٧٥

(سرى)

(رئيس الوفد المصرى)

سيادة الرئيس

أتشرف بتأكيد موافقتنا على مضمون خطابكم المؤرخ بتاريخ اليوم والذى نصه كما يلى :

" بمناسبة المفاوضات التى تمت فى القاهرة بين وفود بلدينا فى الفترة من ١٤ إلى ١٦ أبريل ١٩٧٥ تم الاتفاق على مايلى استكمالا للاتفاق الذى وقع اليوم بشأن المعونة المالية :

(١) تسمح حكومة جمهورية مصر العربية للركاب والموردين بحرية اختيار شركات النقل البحرى أو الجوى لنقل الأشخاص والبضائع المترتبة على منح القروض وتمتنع عن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تستبعد أو تحول دون اشتراك شركات النقل الألمانية مع منحها الترخيص عند الطلب .

(٢) باستثناء عمليات النقل الجوى فإن هذا الاتفاق يتطبق أيضا على أراضى برلين طالما أن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لم تقم بإخطار حكومة جمهورية مصر العربية بما يخالف ذلك بعد ثلاثة أشهر من تاريخ دخول الاتفاق الحالى حيز التنفيذ .

ومن المفهوم لحكومتين أن عمليات النقل البحرى فى نطاق الاتفاق الحالى سوف تتم على سفن ألمانية ومصرية وفقا للمادة (٥) من الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٥ يناير ١٩٧٣ بين شركات الملاحة المصرية الألمانية .

وأكون شاكرا لو تفضلتم بتعزيز موافقتكم على هذا الكتاب" .

وتفضلوا ياسيادة الرئيس بقبول فائق الاحترام ،

اسماعيل فهمى

إلى رئيس الوفد الألمانى
الوزير الاتحادى للشئون الخارجية
هانز ديتريش جنشر

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٥٨٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاق المعونة المالية لتمويل مشروعات التنمية والكتابين المتبادلين الملحقين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية و جمهورية ألمانيا الاتحادية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٤ يونيه سنة ١٩٧٥ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ـــ ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق المعونة المالية لتمويل مشروعات التنمية والكتابين المتبادلين الملحقين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥ ، ويعمل به اعتبارا من ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥ .

تحريرا فى ١٢ رجب سنة ١٣٩٥ (٢٢ يوليه سنة ١٩٧٥)

اسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٠ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون المالى لتمويل الدراسات المتعلقة بتنفيذ مشروع منخفض القطارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقعة فى بون بتاريخ ٥ يوليه ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

مادة وحيدة ـــ الموافقة على اتفاقية التعاون المالى لتمويل الدراسات المتعلقة بتنفيذ مشروع منخفض القطارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقعة فى بون بتاريخ ٥ يوليه سنة ١٩٧٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (٢٢ يونيه سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية
حول التعاون الفنى فى مشروع القطارة

إن حكومة جمهورية مصر العربية .

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية .

انطلاقا منهما من روح العلاقات الودية القائمة بين البلدين وشعبيهما ،

ورغبة منهما فى تقوية هذه العلاقات الودية وتعزيزها خلال تعاون مثمر يتمشى مع اتفاقية التعاون الفنى الصادرة فى ٢٧ يونيه ١٩٧٣

وإدراكا منهما بأن المحافظة على هذه العلاقات تشكل أساس هذه الاتفاقية .

وعزما منهما على المساهمة فى التطور الاقتصادى والاجتماعى لجمهورية مصر العربية .